الله كل واحد بحسبهم لزمهم ذلك ووجب عليهم الامتثال
لامره والانقياد لرسمه وانما قلنا ذلك لوجهين
احدهما فقد يكون في ولاة الامام ما هو مفوض في
الولاية لكن من الامام ولاية عامة ومنهم من يفيد
الامام مقامه بنفسه واذا كان هكذا كان للوالي
المنع مما اعطاه الامام بعض الناس بحكم الرجوع
عن ذلك وتجديد نظر آخر وقد رجع الرسول صلى
الله عليه وآله وسلم عما اعطاه وقد جعلنا للرجوع
عن الكتابات والولايات بابا مستقلا بنفسه
لذكر في اعطاء الكتاب ونستوفي عليه هناك الكلام
الوجه الثاني من وجوب امتثال ما امر به الوالي الكم
البرعبد من اعطايه ما قد اذن الامام فيه لغير الوالي
من فقير او سواه ان للوالي خصيصي بعلم الامام
ليست لغيره فربما اذن الوالي للامام في قبض ما كان
قد اذن لغير الوالي فيه ذكر معنى ذلك المنصور بالله
بغير هذه العبارة قالوا ولاية ارباب الظلة واعوان
الدولة الجايرة لا ينبغي والامر بقتالهم واعوان الظلمة
وتحرير السوال انا قد سلمنا ولاية الامام الذين

لم يتولوا

لم يتولوا الظلمة فما دخولهم في ولاية الامام مع
ولهم عند الناس مكانة مخالفة لكونهم اعوان دولة
الحق وان كانوا في انفسهم مخلطين فالظاهر من احوالهم
السلامة والستر فاما ولاة الظلمة الذين اشتهروا بالبطالة
والفجور وشرب الخمور فكيف ولا يتهمون والحال هذه
وهؤلاء كولاة الاشراف فانا الامام لما دخل صنعا
وملكها ترك ولاة الاشراف على اعمالهم وقرب اليه
ايضا من قرب من مشايخهم وهم معروفون بقلة الخير
الظاهر فلا يتبعى ولا يتهمون ولا تقريبهم قلنا
هذا السؤال قد اعترض به بعض اهل العبادة
والزهادة واشكل عليه الامر في هذا حتى قال في
سوالله بعد دخول الامام صنعا ما حصل لنا فرق بين
دولة الامام في صنعا ودولة ولاة الاشراف اذ كان
ولاة الاشراف باقين على حالهم المالوفة وطريقتهم
المعروفة والجواب عن هذا السوال من وجهين
اولها ما قدمناه من جواز ولاية الفاسق وذكرنا
وجه ذلك كلاما مستوفى ورويناه في ذلك عن